



**Pilot Project for the Promotion of Social Dialogue in the
Southern Mediterranean Neighborhood**

مشروع تطوير الحوار الاجتماعي في بلدان جنوب المتوسط

| |
|--------------------------------|
| التاريخ: 2012-10-14 |
| البلد : الأردن |
| نوع الوثيقة : اتفاقية جماعية |
| القطاع : قطاع الموانئ والتخليص |
| الموضوع : الأجور |
| مرحلة النزاع : مندوب توفيق |
| عدد المستفيدين: 280 عامل |

اتفاقية جماعية منظمة سنداً لأحكام
قانون العمل رقم ٨ لسنة ١٩٩٦ وتعديلاته

فريق أول : شركة نافذ للخدمات اللوجستية

ويمثلها المدير العام / نورا يوسف مهيار

فريق ثاني : النقابة العامة للعاملين في الموانئ والتخليص

يمثلها السيد / محمود منصور ادبيس

حيث أن الفريق الثاني قد تقدم للفريق الأول بمطالب عمالية تتعلق بشروط وظروف العمل للعاملين لدى الفريق الأول ، وحرصاً من الطرفين على إدامة أجواء وبيئة عمل مناسبة يسودها الود و التفاهم و التقدير المتبادل بين الطرفين ، وتأكيداً على توطيد علاقات العمل الطيبة بين الطرفين ، ولتوفير الحرص المشترك على استمرارية التطوير و النهوض بالعمل في هذه المؤسسة بغية تنمية ورفد الإقتصاد الوطني ، وإنطلاقاً من الروح الإيجابية و العلاقات الودية التي سادت أجواء اجتماعات المفاوضات وحفاظاً على استمرار هذه العلاقات بين الطرفين ونتيجة للمرونة التي أبداهما الطرفان وتفهم كل منهم بمصلحة الطرف الآخر فقد تم التوصل إلى تسوية للمطالب العمالية و جرى الإتفاق بين الفريقين على ما يلي :

١. يتم صرف علاوة على راتب الموظفين تكون قيمتها ٧٥ دينار إذا كان راتب الموظف أقل من ٣٥٠ دينار شهري و ٥٠ دينار إذا كان راتب الموظف ٣٥١ دينار فما أعلى وتصرف من تاريخ ٢٠١٢/١٠/١
٢. انشاء قسم امني في الشركة.
٣. انشاء عيادة صحية .
٤. انشاء صندوق للتكافل الإجتماعي على أن يوضع له نظام داخلي من قبل الطرفين على ان تكون مساهمة الموظف دينارين شهرياً وتدفع الشركة مبلغاً مساوياً لمساهمة الموظف .
٥. تكون مدة هذه الإتفاقية سنتين من تاريخه ويحظر الإضراب خلال هذه الفترة وخلافاً لذلك يكون كل مضرب تحت المسائلة القانونية .
٦. ان هذا الإتفاق يمثل كافة الحوافز التي تعطيها الشركة وكافة الحوافز التي عرضت سابقاً ولم يتم الموافقة عليها تعتبر لاغية .
٧. تلتزم النقابة بأن جميع موظفي الشركة يلتزمون بهذا الإتفاق وإن أي تصرف غير ذلك يحق للشركة اتخاذ العقوبات بحقهم .
٨. تلتزم الشركة بعدم اتخاذ اجراءات تأديبية أو أي حسومات من رواتب العاملين خلال فترة الإضراب عن العمل .
٩. اشراك ممثل عن النقابة في لجان التحقيق و الاستئناف
١٠. دراسة تحويل العقود المحددة المدة إلى عقود غير محددة المدة على ان تشكل لجنة من الطرفين لوضع التصور النهائي على ان تراعي مصلحة الطرفين على أن تكون العقود الجديدة اعتباراً من ٢٠١٣/١/١

١١. تلتزم الشركة بعدم ملاحقة اي من العاملين قضائياً عن فترة الإضراب

١٢. حررت ووقعت يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/٩

وزارة العمل

ممثل الوزارة



فريق ثاني

ممثل النقابة



غوره مندوباً

فريق أول

ممثل الشركة



نوره بيرت مندوباً

٢٠١٣ / ١٠ / ٩

٩.١٠.٢٠١٢

وزارة العمل
تم ايداع نسخة من هذا القرار في
الرقم... ٤٠٨... تاريخ... ١٤/١٠/٢٠١٢
وتكون من صحتنا لهذا...
مندوباً

